

حول عورة المرأة في الصلاة، وحكم انكشاف القدم/الخميس)82- 9-3202م(فتاوى علي الهواء مباشرة

صلاح الصاوي

طيب ماذا عن النساء عورة المرأة في الصلاة يجب على المرأة في الصلاة الستر جميع بدنها الا الوجه والكفين هذا مذهب جمهور اهل العلم وحكم الاجماع على ذلك ان الدالة على هذا حديث عائشة لا يقبل الله صلاة حائض الا بخمار. لا يقبل الله صلاة حائض -

[00:00:00](#)

الا بخماره وجه الدمامة ام الحديث فيه النهي عن كشف الرأس والعنق ونحوها مما يستر بالخير ويقتضي ذلك ان الوجه لا يجب ستره في الصلاة فدل على انه ليس من العورة - [00:00:24](#)

ايضا ان الوجه ليس بعورة في الحج فليس بعورة في الصائم ابن ابن قدامة يقول اجمع اهل العلم ان المرأة تخمر رأسها اذا صلت فان صلت وجميع رأسها مكشوف. فقد اجمع اهل العلم على وجوب اعادته الصلاة - [00:00:42](#)

ستر قدم المرأة الصلاة اختلف اهل العلم في وجوب ستر المرأة قدميها في الصلاة فاوجب ذلك الجمهور وذهب ابو حنيفة الى عدم وجوب ذلك وهو اختيار. شيخ الاسلام ابن تيمية والشيخ ابن عثيمين رحمه الله - [00:01:05](#)

استمد الجمهور على القول بنجوب بما رواه ابو داود عن ام سلمة رضي الله عنها انها سادت النبي صلى الله عليه وسلم اتصلي المرأة في درع وخمار ليس عليها ازار - [00:01:28](#)

فقال اذا كان الدرع سابغا يغطي ظهور قدميها الخطاب يقول في الخبر دليل على صحة قول من لم يجب صلاتها اذا انكشف من بدنها شيء. الا تراه يقول اذا كان سابغا يغطي ظهور قدميها فجعل من شرط جواز صلاتها الا يظهر من اعضائها شيء - [00:01:44](#)

اصحاب القول الثاني يقولون ان القدمين مما يظهر غالبا في المرأة في بيتها ومع هذا لم يثبت في وجوب تغطية القدمين حديث واجابوا على حديث ام سلمة بانه موقوف فالظاهر - [00:02:09](#)

ان قدم المرأة ليس بعورة في الصلاة. وان كان الاحتياط سترها خروجها من الخلاف واعتبارا لقول الجمهور ولا شيء يعدل السلامة. لان المرأة حتى لو كان لها ثوب يضرب على الارض اذا - [00:02:32](#)

سوف يظهر باطن قدميها فلا زالت جزء من القدم مكشوف حتى لو كان الثوب سابغا وغطى ظهر قدميها - [00:02:51](#)